

وسائل الشيعة

[145] يحيى عن الحارث بن المغيرة قال: قال أبو عبد الله عليه السلام لآخذن البرئ

منكم بذنب السقيم، ولم لا أفعل ويبلغكم عن الرجل ما يشينكم ويشينني فتجالسونهم
وتحدثونهم فيمر بكم المار فيقول: هؤلاء شر من هذا، فلو أنكم إذا بلغكم عنه ما تكرهون
زبرتموهم ونهيتموهم كان أبر بكم وبى. (21198) 3 - وعنهم، عن سهل، عن ابن محبوب، عن
خطاب بن محمد، عن الحارث بن المغيرة أن أبا عبد الله عليه السلام قال له: لاحملن ذنوب
سفهائكم إلى علمائكم " - إلى أن قال: - ما يمنعكم إذا بلغكم عن الرجل منكم ما تكرهون
وما يدخل علينا به الاذى أن تأتوه فتؤنبوه وتعذلوه وتقولوا له قولا بليغا، قلت: جعلت
فداك إذا لا يقبلون منا ؟ قال: اهجروهم واجتنبوا مجالسهم. ورواه ابن إدريس في آخر
(السرائر) نقلا من كتاب (المشيخة) للحسن بن محبوب، عن أبي محمد، عن الحارث بن المغيرة
مثله (1). (21199) 4 - محمد بن الحسن قال: قال الصادق (عليه السلام) لقوم من أصحابه:
إنه قد حق لي أن آخذ البرئ منكم بالسقيم، وكيف لا يحق لي ذلك وأنتم يبلغكم عن الرجل
منكم القبيح فلا تنكرون عليه ولا تهجرونه ولا تؤذونه حتى يترك. ورواه المفيد في (المقنعة)
أيضا مرسلا (1). (21200) 5 - وفي (المجالس والاختبار) بالاسناد الآتي (1) عن

_____ (3) الكافي 8: 162 / 169. (1) مستطرفات

السرائر: 88 / 39. (4) التهذيب 6: 181 / 375. (1) المقنعة: 129. (5) أمالي الطوسي 2:
275. (1) يأتي في الفائدة الثانية من الخاتمة برقم (50). (*)